

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

3378 - حدثنا أبو الوليد حدثنا سلم بن زهير سمعت أبا رجاء قال حدثنا عمران بن حصين . فغلبتهم عرسوا الصبح وجه كان إذا حتى ليلتهم فأدلجوا مسير في A النبي مع كانوا أنهم Y أعينهم حتى ارتفعت الشمس فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر وكان لا يوقظ رسول الله ﷺ من منامه حتى يستيقظ فاستيقظ عمر فقعد أبو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي A فنزل وصلى بنا الغداة فاعتزل رجل من القوم لم يصل معنا فلما انصرف قال (يا فلان ما يمنعك أن تصلي معنا) . قال أصابتني جنابة فأمره أن يتيمم بالصعيد ثم صلى وجعلني رسول الله ﷺ في ركوب بين يديه وقد عطشنا عطشا شديدا فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها أين الماء ؟ فقالت إنه لا ماء فقلنا كم بين أهلك وبين الماء ؟ قالت يوم وليلة فقلنا انطلقني إلى رسول الله ﷺ قالت وما رسول الله ﷺ ؟ فلم نكلمها من أمره حتى استقبلنا بها النبي A فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير أنها حدثته أنها مؤتمة فأمر بمزادتيها فمسخ في العزلاوين فشربنا عطاشا أربعين رجلا حتى روينا فملأنا كل قربة معنا وإداوة غير أنه لم نسق بغيرا وهي تكاد تنض من الملاء ثم قال (هاتوا ما عندكم) . فجمع لها من الكسر والتمر حتى أتت أهلها . قالت لقيت أسحر الناس أو هو نبي كما زعموا فهدي ﷺ ذلك الصرم بتلك المرأة فأسلمت وأسلموا .

[ر 337] .

[ش (فأدلجوا) من الإدلاج وهو السير أول الليل . (عرسوا) من التعريس وهو نزول المسافرين آخر الليل للاستراحة . (الغداة) صلاة الفجر . (ركوب) جمع راكب . (بين يديه) أمامه . (سادلة) مرسله من سدل ثوبه إذا أرخاه . (فلم نملكها من أمرها) لم نخلها وشأنها حتى تملك أمرها ولم نمهلها . (مؤتمة) من أيتمت المرأة إذا صار أولادها أيتاما . (العزلاوين) ثنية عزلاء وهي قم القربة الأسفل . (عطاشا) أي حالة كوننا عطاشا . (إداوة) إناء صغير من جلد ونحوه يوضع فيه الماء . (تنض) من نص الماء إذا سال قليلا قليلا وفي رواية (تبض) أي ثنشق ويسيل منها الماء . (الملاء) الامتلاء]